

والتخزين والصرف والقيد وحفظ هذه الأصناف مع مطابقة الموجود الفعلي مع الرصيد القيدي وعمل تقارير توضح فيها جميع الملاحظات وترفع صورة منها إلى الإدارة المسئولة في الجهة التابعة لها.

٦. للهيئة العامة للغذاء والدواء السماح لأي جهة برفع مجموع مدورات المنشآت التابعة لهذه الجهة متى ما دعت الحاجة لذلك.

◆ المادة الخامسة عشرة:

إجراءات وضوابط إتلاف الوصفات الطبية وسجلاتها وسجلات المواد المخدرة والمؤثرات العقلية:

١. يتم اتلاف الوصفات والسجلات بعد انقضاء الفترة المحددة لحفظ بواسطة لجنة تشكل بقرار من مدير المنشأة أو من ينوبه، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل يكون أحدهم مسؤول عن إدارة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بالمنشأة.

٢. يعمل محضر إتلاف، ويوقع من الأعضاء ويختتم بختم المنشأة، ويحتفظ بالأصل لدى مسؤول العهد وترسل صورة منه إلى إدارة مراقبة المخزون بالمنشأة أو ما يماثلها.

٣. المنشآت التي لديها قضايا معلقة حول المواد المخدرة والمؤثرات العقلية كحادثة سطو أو سرقة أو نقص وغيرها ... فإن عليها الاحتفاظ بوصفات وسجلات هذه المواد حتى يتم البت في قضاياها المعلقة ومن ثم تختلف حسب المتبعة.

٤. في حال فقد أو تلف سجلات العهد أو سجلات الوصفات فيتتخذ ما يلي:
أ. إنشاء سجل جديد.

ب. يشكل مدير المنشأة لجنة تحقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل، يكون

أحددهم من مراقبة المخزون في المنشأة أو ما يماثلها، لتقديم بما يلي:

1. جرد الأصناف وكمياتها وتسجيلها في السجل الجديد.

2. تقصي أسباب فقد أو التلف الحاصل، وما إذا كان ذلك نتيجة إهمال أو تقصير أو أي عارض آخر طارئ، مع تحديد مسؤولية المقصر أو المتسبب في الإهمال.

ج. يرفع مدير المنشأة تقرير اللجنة إلى فرع الهيئة العامة للغذاء والدواء

بالمنطقة أو المحافظة التابعة لها المنشأة (أو الهيئة العامة للغذاء

والدواء في حال عدم وجود فرع للهيئة بالمنطقة أو المحافظة) أو إدارة

الالتزام بالشئون الصحية بالمنطقة أو المحافظة التابعة لها المنشأة في

حال كون المنشأة صيدلية أو مؤسسة علاجية مرخصة من وزارة الصحة،

وذلك لاتخاذ الإجراء اللازم كل فيما يخصه. وتحفظ المنشأة بصورة منه

في سجل العهدة على أن تقوم إدارة الالتزام بتزويد إدارة تنمية الاستثمار الصحي بما يتم التوصل إليه.

◆ المادة السادسة عشرة:

إجراءات وضوابط حفظ وإتلاف الأصناف التالفة والعبوات الفارغة للمواد

المخدرة والمؤثرات العقلية:

أولاً: الأصناف التالفة:

1. تعتبر المواد المخدرة والمؤثرات العقلية تالفة وفق ما يلي:

أ. إذا كانت منتهية الصلاحية.